

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٨ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٣٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين
رؤساء الدينين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ بالترخيص بإقامة كنيسة الأخوة
الإنجيليين بمدينة طهطا - محافظة سوهاج ،

قرير :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجليليين ببناء غرفة ودوره مياه بالدور الأول العلوي
لكنيسة الأخوة الإنجليليين بمدينة طهطا بمحافظة سوهاج - والمرخص بإقامتها بقرار
رئيس الجمهورية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه ، وطبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٠٧ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٨٦)

حسني مبارك